

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٧ باعتبار أرض فناء مدرسة قوص

الثانوية التجارية بناحية قوص بمحافظة قنا من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية

الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدة بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة أرض فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية

بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) ، الكائنة ضمن القطعة رقم (٧٧) بحوض الحشاش الشرقي

رقم (٤) - مدينة قوص - مركز قوص بمحافظة قنا ، والبالغ مساحتها ٧٣,١٥٤٤ متر مربع

تقريباً بعد التنظيم .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على مساحة الأرض المشار إليها في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذاكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١.٣٨٢) بمركز قوص بمحافظة قنا .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١.٣٨٢) بمركز قوص بمحافظة قنا لصالح العملية التعليمية ، حيث إنها في حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ، حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة تستخدم بالعملية التعليمية ، وهي كائنة ضمن القطع أرقام : (٦٩) ، و(٧٠) ، و(٧١) ، و(٧٢) بحوض الحشاش الشرقي رقم (٤) مدينة قوص - مركز قوص - محافظة قنا .

٣ - المدرسة ملكية مشتركة بعدد (٨) ملاحق بمساحة إجمالية ٤,٥٧٧٦ م^٢ تقريباً بعد التنظيم ، وتشتمل على جزئين : [جزء ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني تم شراؤه بمساحة قدرها ٦٧,٢٣١ م^٢ تقريباً بعد التنظيم ، والمقام عليه مباني المدرسة ، بموجب عقود مشهورة برقم (٢٣٩٥) بتاريخ ١٠/٥/٢٠٠٣ ، ورقم (٢٤١٤) بتاريخ ٢١/٤/٢٠٠٤ ، وجزء مؤجر عبارة عن أرض فضاء مستغلة كفناء للمدرسة ومساحتها ٧٣,١٥٤٤ م^٢ تقريباً بعد التنظيم] .

٤ - تبلغ مساحة فناء المدرسة المذكورة ٧٣,١٥٤٤ م^٢ تقريباً بعد التنظيم والعبارة

بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدود الفناء كالتالي :

- الحد البحري : القطع أرقام : (٦٩) ، و(٧٠) ، و(٧١) ، و(٧٢) ، بطول : (٣,٦٩ م) .
- الحد القبلي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٤١,٦٨ م) .
- الحد الشرقي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٦٥,١٧ م) .
- الحد الغربي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٥,٢٨ م) .
- والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .


- ٥ - أفادت مذكرة عرض الشئون القانونية بمحافظة قنا بموافقة السيد المحافظ بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨ على تقرير صفة النفع العام لفناء المدرسة المشار إليه (مرفق ٢) .
- ٦ - صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٧ باعتبار فناء المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ، والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٣ مكرر (د) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٣ (مرفق ٣) .
- ٧ - تم سداد وإيداع إجمالي قيمة التعويضات المطلوبة للمشروع المذكور .
- ٨ - تم سداد وإيداع نسبة (٢٠٪) من الاعتماد المالي لفناء المدرسة عليه ، طبقاً للقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .
- ٩ - لم يتم الانتهاء من الأعمال الفنية من حيث كشف العرض المشتملة على الأسماء ، والبيانات الخاصة بالملكيات اللازمة للمشروع ، وكذلك استمارات البيع ، وتوقيع الملاك عليها ، وتسجيلها بالشهر العقاري من قبل الهيئة المصرية العامة للمساحة ، بالرغم من سداد إجمالي التعويضات المطلوبة لذمة المشروع قبل سقوط القرار ، وهذه الإجراءات هي المتممة لنزع الملكية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته الخاصة بنزع ملكية العقار للمنفعة العامة .
- ١٠ - ورد كتاب مديرية المساحة بمحافظة قنا بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠ لاستصدار قرار منفعة عامة جديد لمرور أكثر من سنتين على صدور آخر قرار في هذا الشأن . (مرفق ٤)
- ١١ - تقدم الملاك بإقرارات تفيد موافقتهم بدون أي ضغط أو إكراه على صرف التعويضات المودعة بمديرية المساحة ، مع إقرارهم بعدم تسكهم بسقوط القرار . (مرفق ٥)
- ١٢ - تم مخاطبة رئيس الهيئة المصرية العامة للمساحة بكتاب الهيئة العامة للأبنية التعليمية رقم (١٩٥٥٥/١٨٤٢/٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٩ للأخذ بأحد الاقتراحين : (استكمال إجراءات نزع الملكية ، وصرف التعويضات للملاك ، وفقاً للإقرارات المقدمة منهم أو استصدار قرار منفعة عامة جديد) ، على أن يكون بذات التقدير السابق تحديده ، وحتى تاريخه لم يتم موافقتنا بالرد . (مرفق ٦)

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي ينص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة لأرض فناء المدرسة المذكورة ، حيث إنها تقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ، للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي



قرار رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٢٠م

بمستأنس وزير الصحة العامة

اللائحة ومجموعة لوائح وتنظيمية إضافية بشأن إقرار وتنظيم (RIS) في

مدينة أريحا - محافظة القدس

والمطابق مع لوائح وتنظيمات وزارة الصحة العامة

مستند تنظيمي	مستند إداري	رابط إلكتروني	أسماء اللوائح والتنظيمات
<ul style="list-style-type: none"> اللائحة التنفيذية : تطبيق ٢٠٢٠.١٠.١٤ - ١٤٤٢.١٠.١٤ بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ اللائحة التنفيذية : بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ بقرار رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤ لائحة تنظيمية : بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ بقرار رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤ لائحة تنظيمية : بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ بقرار رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤ 	<p>المستأنس رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤</p> <p>لائحة تنظيمية وإدارية بالقطاعات الصحية</p> <p>لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤</p> <p>لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤</p>	<p>رابط إلكتروني للمستأنس رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤</p> <p>رابط إلكتروني للمستأنس رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤</p> <p>رابط إلكتروني للمستأنس رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤</p> <p>رابط إلكتروني للمستأنس رقم ٢٠٢٠.١٠.١٤</p>	<ul style="list-style-type: none"> لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤ لائحة تنظيمية بقرار رقم ١٤٤٢.١٠.١٤



... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة

... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة

... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة

... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة

... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة

... مدير إدارة تنظيمية الصحة العامة